

— ٧٤ —

وهذه القرارات لا بد وأن تصدر بموافقة الأعضاء جميعاً منتخبين من الشعب أو مختارين من المؤسسات المهنية والفنية .

وبذلك نجمع بين القديم والحديث من النظم الشورية .
نأخذ من القديم تكوين جماعة أولى الأمر ، أو أهل الحل والعقد ،
أو أصحاب الشورى .

وتأخذ من الحديث النظم الدستورية في تكوين المجالس الشعبية أو الهيئات التشريعية .

إن هذا هو السبيل الوحيد لأن نقيم دولتنا الحديثة على أساس من تقاليدنا وروح ديننا ، وبذلك نحقق الخير العام لجميع المواطنين ، ونوفق بين حقوق الناس ، وحقوق الدين .

* * *

وطاعة هؤلاء واجبة بنص القرآن الكريم : وأطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم .

ويقول الأستاذ الإمام بصدده حديثه عن أولى الأمر وسلطاتهم التي منحها لهم القرآن الكريم ما يلي :

فهؤلاء إذا اتفقوا على أمر أو حكم وجب أن يطاعوا فيه بشرط :
أن يكونوا منا .

وأن لا يخالفوا أمر الله ، ولا سنة رسوله التي عرفت بالتواتر .
وأن يكونوا مختارين في بحثهم في الأمر ، وانفاقهم عليه .

وأن يكون ما يتفقون عليه من المصالح العامة — وهو ما لأولى الأمر سلطة فيه ، ووقوف عليه .